

حكم تباعد بعض المصلين للوباء بعد تقرير الجهات الرسمية عدم الالتزام به

وليد السعيدان

يقول السائل احسن الله اليكم اه تعلمون حفظكم الله ان مع ازمة الكورونا كان هناك تباعد في المساجد والان وبعد ان انتهت ولله الحمد والمنة الا انه لا زال بعض المصلين هداهم الله - [00:00:01](#)

يبتعدون عن من بجانبهم وبعضهم يفرس السجادة ويكون بعيد عن من بجانبه. ما توجيهكم في مثل ذلك؟ احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمه ونحن انما اخذنا هذه الاحتياطات والاحترازا - [00:00:13](#)

من تباعدنا في صف في صفوف الصلاة بناء على تقرير الجهات الرسمية بان هذا الوباء لا يزال خطره قائما. فاذا صرحت تلك الجهات نفسها بان هذا الخطر قد زال او انه قد خف وانه لا يضطر المصلون الى هذا التباعد فحين - [00:00:32](#)

اذ قد زالت العلة التي من اجلها جاز التباعد في صفوف الصلاة. فالواجب ان ترجع صفوف الصلاة الى ما كانت عليه سابقا لزوال العلة فكما اننا تباعدنا بناء على تنفيذ امر الجهات المختصة. فكذلك ايضا يزول هذا التباعد اذا اذنت بذلك - [00:00:52](#)

المختصة فلا ينبغي ان يكون الانسان موسوسا ولا متعنتا في مثل ذلك. فمن ابتعد عن اخوانه المصلين في الصف وصار بينه وبين من على يمينه او على شماله فرجة فانه يعتبر في هذه الحالة اثما يحمل وزره - [00:01:12](#)

في هذه الحالة لان تباعده ليس تباعد اضطرار ولا تباعد حاجة ملحة وانما تباعد وسوسة واختيار فلا يجوز له ذلك والله واعلم - [00:01:32](#)